

## 5267 - حكم الزواج بأخت الأخت من الرضاع - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

---

لدي اخت من امي. رضعت مع ابن خالي. فتقدم ابن خالي للزواج من اختي شقيقتي. هل له ذلك اذا كانت الاخت للام رضعت منامه فلا بأس اختك شقيقتك لانه ليس بينه وبينها رضاعة اما ان كان رضع من امه - [00:00:00](#) مع اختك من امك براء كاملة خمس رضعات او اكثر فانه يكون اخا لكم جميعا ولا يجوز له ان ينكح لا اختك امي ولا اختك شقيقتك. لانها رضیعة له. اما ان كانت اختك من امك رضعت من امه - [00:00:20](#) انها تكون محرما له ويكون محرما لها. اذا كان الرضاع خمس رضعات فاكثر وكان في الحولين. اما اختك الشقيقة التي لن ترضى من ولم يرضع من امها فانه لا يحرم عليه نكاحها. نعم. جزاكم الله خيرا - [00:00:40](#)